

المجلس (821) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين لله ورسوله نبينا محمد قال ان رحمة الله تعالى كتاب النساء عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رحمة الله تعالى باب وجاء في فضل التفريج والحج عليه - [00:00:00](#)

قال حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا حسن واياك عن الحجاج المأكول عن أبي الشمال عن أبي ايوب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:00:22](#)

اربع من سنن المرسلين الحياة والتعطر والسواك والنكاح. قال وفي الباب عن عثمان وثوبان وابن مسعود وعائشة وعبدالله بن عمرو وابي نزير وجابر وعتاف رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث حسن - [00:00:42](#)

غريب قال حدثنا محمود بن فداش البغدادي قال حدثنا عباد ابن العوام عن مفعول عن أبي الشمال عن أبي ايوب رضي الله عنه النبي صلى الله عليه واله وسلم نحو حديث حفص - [00:01:02](#)

قال ابو عيسى وروى هذا الحديث هشيم ومحمد ابن يزيد الواسقي وابو معاوية وغير واحد عن الحجاج المكحول عن ابي ايوب او لم يذكر فيه عن ابي هريرة وعباد ابن العوام اصح - [00:01:20](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلام وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد رحمة الله في جامعة النكاح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:39](#)

النكاح باللغة الضمة والتدخل وفي الشرع يطلق على العقل وعلى الوسط على العقد يقال له نكاح وعلى الوطء يقال له نكاح يقال نكح ابنك فلان او عقد عليه هناك حاجته او يطأها - [00:01:56](#)

وقد نكح ابنك فلان اي عقد عليها ونكح زوجته او يطأها او يطلق على هذا وعلى هذا يقول انه مشترك اللغظي بين العقد اضغط على هذا وعلى هذا وقد ورد اوله النكاح والحد عليه - [00:02:21](#)

امتنى كما هو معلوم شأنها عظيم يا جماعة الاحاديث والحد عليه وذلك لما فيه من المصالح والفوائد العظيمة التي تعود على الطرفين من حصول والعرفة والاحساس بكل منهما السكن والمودة والرحمة - [00:02:48](#)

فكذلك حصول النسب كحصول الولد وكثرة هذه الامة التي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم الحد على مزوج الودود الوليد لانه وانه بامته يوما يوم القيمة عليه الصلاة والسلام - [00:03:28](#)

ومن ورد ابي عيسى حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اربع الحياة والتعطر والنكاح هذه امور اربعة هي جاء في هذا الحديث انها من سنن المرسلين - [00:03:52](#)

والحديث في اسناده الحجاج ابن عطاف وفي اسناده الشمال وابو الحجاج مدلس وابو الشمال ضعيف ولكن جاء يعني ما يدل على ان يعني بعض هذه الاشياء من الفطرة وجاء ايضا ما يدل على انها - [00:04:18](#)

ان بعضها من آآ من سنن المرسلين وانها من مجاعة النبوية السابقة. اما النكاح الذي هو محل الشاهد فقد جاء في القرآن. ولقد ارسلنا رسول الله من قبلك وجعلنا له مزاد وذرية - [00:04:40](#)

ولقد اتنا رسا من قبلك وجعلنا لهم ذرية فهذا انشاء الرسل قبل نبينا عليه الصلاة والسلام ان الحياة جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام

انه قال كما في صحيح البخاري انما ما ادرك الناس من كلام النبي - 00:04:55

هذا كان اسمه كلام النبوة الاولى اذا لم تفتحوا فاصنع ما شئتم ان هذا مما جاء بجهة النبويات السابقة قبل نبينا محمد عليه الصلاة والسلام وجاء يعني فيما يتعلق بالصيام وانه من الفطرة وكذلك الطيب انه مما حجب لرسوله - 00:05:13

عليه الصلاة والسلام والحديث في اسناده كما ذكرنا في المجلس ففي سند في الشمال ولكن آما جاء في ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث آما استعماله له ومحبته له ومن حيث ان القرآن - 00:05:36

بان الزواج انه من سنن المرسلين كما في هذه الاية التي اشرت اليها ولقد ارسلنا الاسلام من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية وكذلك ايضا الحباء جاء ان في صحيح البخاري ان ماتت الناس من كلام البيوت الاولى اذا لم تستحي حسن ما شئت - 00:05:56

ومحل الشاهد منه في هذا الباب النكاح. كان يسأل المرسلين النكاح. نعم هو آما صديق آما ايش؟ ادخل علي برقة صدوقا تنفيذى والراقي بموقف نعم ادخل عليه فتصرف وهو الحجاج الحجاج بن عطاء فهو صديق والخطأ اخرج حديثه قال المفرد - 00:06:16

اخذ له الشمال وهو ضعيف وهو مجھول اخرج له الترمذى الترمذى عن ابى ایوب عن ابى ایوب الانصارى رضى الله عنه وهو خالد ابن اخذ احد من اصحاب قصته. قالوا في الباب عن عثمان بن عفان امير المؤمنين وآما وآما - 00:07:06

الخلفاء الراشدين المهدىين صاحب المناقض الجنة. ليس عند اصحاب كتب الستة. اولا اشهد ان على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ حيث هو البخارى المفرد. وابن مسعود وابن مسعود ابن مسعود - 00:07:36

عائشة رضي الله عنها وارضاها اشخاص عرفوا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. عبدالله بن عمرو عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم الاربعة من الصحابة وخرج حديثها قالت يا شيخ اخذ حديثا - 00:07:54

عمرو بن عبسة يعني ابو نجيف يطلق على اثنين. آما عمرو بن عبسة. العريباوي ابن ثالث. نعم وكل منهما اخرج له بعض اصحاب الكتب وجابر جابر ابن عبد الله الانصارى احد السبعة النصرين في حديث النبي عليه الصلاة والسلام - 00:08:17

ليس له رواية في كتب الستة. قال ابو عيسى حديث ابى ایوب حديث قال فدنا محمود بن سجاد في بغدادي. محمود بن حجازي البغدادي هو الترمذى والنمسائى في مسنده علي وابن مالك - 00:08:45

العوام العوام عن ابى الشمال عن ابى ایوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث حق قال ضعيفة وروى هذا الحديث بثقة اخرجه ومحمد ابن يزيد الواسكي وابو معاوية. يكون في ثقة اخرجهما. وغير واحد عن الحجاج عن ابى ایوب لم يذكروا فيه عن

- 00:09:02 -

الشمال نعم ولكن فيه الحجاج بن عطا نعم قال وحديث حفص الغياس وعبد ابن العوام اصح قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عمارة ابن عمير ابن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله - 00:09:38

ابن مسعود رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وآلله وسلم ونحن شباب لا نقدر على شيء فقال يا معاشر الشباب عليكم بالباءة فانه اغض للبصر واحسن للفرج. فمن لم يستطع منكم الباءة فعليه بالصوم فان - 00:10:02

ان القوم له وجاء. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال حدثنا الحسن ابن علي القلان قال حدثنا عبد الله ابن اميد قال حدثنا الاعمش عن عمارة نحوه. قال ابو عيسى وقد روى غير واحد عن الاعمش بهذا الاسناد مثل هذا. وروى ابو معاوية - 00:10:22

عن الامامة عن ابراهيم عن القمة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلله وسلم نحوه قال او عيسى الهماء وصحيح الرئيس الذي قال فيه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:42

خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه شباب لا نقدر على شيء. هذا معنى احنا شباب لا نقدر على شيء. لا نقضي شيء على شيئا من مواهيل الدنيا من المهن التي يتمكنون بها من الزواج. النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاشر الشباب يا معاشر الشباب من استطاع ان - 00:11:02

فليتزوج وخص الشباب لأن الدافع يعني عندهم اكثر من غيرهم. لأن الدافع الرغبة الى الجماع وقوة الشهوة يعني في شباب اكثر من غيرهم هذا خصمهم فقال يا معاشر الشباب ثم قال من - 00:11:22

والباءة هي الجماع بالقدرة على مؤمن يعني يقدر ان يتزوج لقدرته على اما اذا كان الانسان ليس له قدرة على الجماع لوجود مانع ان 00:11:45 يمنع فمثل هذا ليس مأمورا بالزواج -

وليس مأمورا الصيام عند عدم القدرة على الزواج. فانما من عنده القدرة عليه بقوه وهو القدرة المالية هذا هو الذي يتزوج. اما اذا كان عنده القوة البدنية وقوه الشهوة ولكن ما عنده مال فان هذا يتحول الى اضعاف هذه الشهية بالصيام. يتحول الى اضعاف هذه الشهية بالصيام - 00:12:07

فليتزوج فانه احسن للفرج لانه اغض للبصر من الطرفين ازداد وزاد بحيث يعني لا يعني يتطلع او لا ينظر كل من هو الى الى غيره نظرا غير شرعي وكذلك ايضا احسن الفرج بان آآ يصلى كل منهم - 00:12:37

وبما حل الله فلا يتطلع الى ما حرم الله ومن لم يستطع الزواج انه قادر عليه القدرة البدنية. ولكن ليس قادر القدرة قدرة المؤمن والتكاليف التي بها الى الزواج كالعلاج النبوى انه يصوم ويكتفى من الصيام - 00:13:07

لان الصوم يبعد الشهوة القوة ولهذا جاء وهو جنة من المعاصي وجنة من النار انكم للمعاصي لانه يرى في الشهوة ضياع القوة البدنية التي تحصل مع كثرة الأكل والشرب وتتعم - 00:13:34

الصيام يضعف يعني هذه القوة فهزيمة من النار وقاية من النار. وقاية من عذاب النار وهو جنة في الدنيا من المعاصي وجنة في الآخرة من دخول النار والوقاية من عذاب النار - 00:13:58

قالوا من الذي استطعت عليه للصيام؟ فانه له وجع يعني مثل الوجع وهذا هو قطر ومثل الوجع وهذا يبين فائدة الصيام. وانه الوضع في الشهوة. و يجعل الانسان ما يكون عنده قوة - 00:14:19

والاندفاع الذي يجعله يفكر لقضاء هذه الشهوة باي طريقة سواء كانت محرمة. ومن لم يستطع فعله بالصوم فانه له وجاء هذا هو العلاج وهذا هو الدواء وليس للانسان ان يقضي شهوته بالاستغناء - 00:14:40

النبع او بغير ذلك مما يخرج الشهوة لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يرشد من لم يقدر على الزواج الا الى الصبر هو للسنة ايضا جاء في القرآن ما يدل على منعه وعلى عدم جوازه. كذلك في قول الله عز وجل والذين هم فروعهم حافظون. الا - 00:15:06 ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين. فمن ابتغى وراء ذلك فاوئلهم العادون. فهذا فيه بيان ان كل شيء غير الزوج هو عدوان وانه تجاوز للحج وان من فعل ذلك فهو من العادين المعتدين. وراء ذلك يعني وراء زوجها مثل اليمين - 00:15:33

فاما قضاء الشهوة انما يكون بها منطلقين فقط الزوجة مثل اليمين. ومن لم يتمكن من تحصيل زوجه عمر الكريم فان امامه امامه الصوام الذي ارسل اليه الرسول الكريم عليه في اخر الصلاة واتم التسليم. نعم - 00:16:00

عن ابي احمد الزبيري عن ابي احمد الزبيري و محمد بن عبد الله عن سفيان عن سعيد بن مسروق الثوري فقط اخرجه منهم من المارة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اخذ حديث قال هذا حديث حسن صحيح قال حدثنا الحسن ابن علي الطلاق - 00:16:20

الحسن ابن علي الخلال الحلواني ثقة اخذه اصحابك من ستة من المسائل اخرجه عن النار هناك وهو قال ابو عيسى وقد روى غير واحد عن الاعثم بهذا الاسناد مثل هذا. وروى ابو معاوية والمحاربي - 00:17:00

اخرجه عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى كلامها صحيح. نعم قال رحمة الله تعالى بعض ما جاء في النهي عن التبتون قال حدثنا ابو هشام الرفاعي و زيد ابن اقدم الطائي والحاقد ابن ابراهيم عند نصف رواق - 00:17:20

الشهيدي وليس بترجمته في تهديد التهديد ولا في تهديد التهديد ذكر الصواب وما يدرى يعني هذا هذا الوصف يعني يعني كيف هو من حيث الصحة والا وجود لا يدرى ولكنه هو الشهيدي والذي ذكره - 00:18:02

قال اسحاق ابن ابراهيم الشهيدي اسحاق ابن ابراهيم الشهيدي يبغى ثقة والحافظ لابراهيم الشهيد البكري قالوا حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن ثمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:18:27

نهى عن التبتل قال ابو عيسى وزاد زيد ابن اخزم في حديثه وقرأ قتادة ولقد ارسلنا رسا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية خلا في

الباب عن سعد وانس بن مالك وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم اجمعين قال ابو عيسى حديث ثمرة حديث - 00:18:47

حسن غريب وروى الاشعث بن عبدالملك هذا الحديث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم نحوه ويقال قال الى الحديثين صحيح وهذا ابو عيسى نهي عن التذكر اذا التذكر هو الانقطاع للعبادة وترك الزواج. الانقطاع للعبادة -

00:19:07

هذا هو ترك الزواج وهذا جاء النهي فيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم وقال انه فيه مخالفة في سنته وذلك في قصة الثلاثة الذين سألوا آآ أبياد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعماله وآآ كأنهم تقالوها وقالوا الرسول - 00:19:31

غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ونحن نحتاج الى ان نعمل فقال احدهم انا لا اتزوج النساء فكان يقال انا اقوم الليل ولا انام وكان قال الرسول فالاوسط لما بلغه يعني آآ ما حصل منهم آآ دعاه وقال لهم اما اني - 00:19:53

حياكم الله واتقاكم له اما اني اصوم وافطر واقوم واقوم وانام واتزوج النساء فمر لي عن سنتي متنمي كما ورد عن سنته وليس مني قد ترتبه فترة الزواج بين انقطاعه للعبادة وهذا جاءت الشريعة بمنعه ومن هنالك الحديث - 00:20:13

الذى اشرت اليه في قصة الثلاثة وهذا الحديث الذي اورده المصنف عن الحسن وعن عائشة عن سمرة عاش رضي الله تعالى عنهم انا سلمناها عن التبسيل. قال نهى عن التبسيل. فالتوكل هو - 00:20:33

رواية الحسن عن ثمرة آآ معلوم ان الحسن يدلس وان ما صرخ فيه بالسماح هو الذي يعول عليه ولا هذا الحديث الذي جاء عن الحسن عن سمرة له شواهد. ومن شواهد الحديث الذي مروه هو حديث - 00:20:53

فليتزوج يعني هو مخالف للتذكر وترك الزواج كذلك الحديث الذي فيه الذي اشرت اليه ولو لا من الاحاديث الاخرى الدالة على اه على الامر بالزواج والتحث عليه وعلى اه ترك او على منع اه الانقطاع عن العبادة وتركه - 00:21:13

الذى ذكر نعم قال حدثنا ابو حسام الرفاعي ابو هشام الرفاعي هو قال ليس بالقوى ليس بالقرية فهي مسلمة طويلة ومنازل بن اخزن القرائي. واسحاق بن ابراهيم الشهيدى واسحاق ابن ابراهيم الشهيدى - 00:21:43

وهو الترمذى عن معاذ بن هشام عن معاذ بن هشام عن ابيه عن الحسن ابن ابي الحسن رضي الله عنه قال اوعيك وزاد زيد بن اقدم في حديثه وقرأ فتادة ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية. نعم. قال وفي الباب عن - 00:22:07

ابي وقاص احد العشرة المسلمين في الجنة اخرج حجر في ستر وانس بن مالك وعائشة. انس بن مالك قابل النبي عليه السلام عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المفكرين من حديثه عليه الصلاة والسلام. وعائشة المؤمنين - 00:22:49

الصديق هو واحد من السلف عرفوا بكثرة الحديث محمد صلى الله عليه وسلم. ابن عباس عبد الله ابن عباس احد العبادة واحد السبعة المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:06

قال وجيئت حديث الثورة حديث حسن غريب وروى الاشعث ابن عبد الملك اسعدنا ان الحمراني وهو تعليقا هذا الحديث عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوها ويقال كلا الحديثين صحيح - 00:23:18

قال حدثنا الحسن ابن علي الخلال وغير واحد قالوا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له - 00:23:44

بين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ثم اذا رأيت حديث عن ابن ابي طالب رضي الله عنه ان الانسان رد عليه التنفل اي يعني منه منه انقطاع العبادة وترك الزواج - 00:24:04

قال ولو اذن له لاتصلنا اما بان المقصود انا يعني اه اقبلنا على العبادة حتى لا يتم لنا يعني رغبة او يعني اه شهوة يعني في النساء او انا فعلنا ذلك الخسأ يعني بحيث يعني لا - 00:24:18

لا يحصل منا يعني تطلع او تسير في آآ النساء وجماع النساء وهو على منع التوكل الذي له المصنف. نعم قال حدثنا الحسنة مع علي الخلال وغير واحد قال عنه عبد الرزاق عبد الرزاق ابن همام الصنعاني اليماني ثقة اخذوا اصحابه ستر نعم - 00:24:38

ثم اليماني ثقة اخرجها محمد المسلم من عباد الله من شهاد ثقة اخذها المدينة احد العشرة الا اعيدت هذا حديث حسن صحيح اراهم

الله تعالى بعض ما جاءكم من ترضون دينه فزوجوه. قال حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن - [00:25:04](#)
من عدalan عن ابن وتيمة النصري عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوه تكون فتنة في الارض وفساد عريض قال وفي الباب - [00:25:40](#)

عن أبي حاتم الجوني وعائشة رضي الله عنهم. قال ابو عيسى حديث أبي هريرة قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا رواه الليث ابن كعب عن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم مرسلا. قال ابو عيسى قال محمد - [00:26:00](#)
و الحديث الليث اشبه ولم يعد الحديث عبد الحميد محفوظا عن ترجمة وهي مال. اذا جاءت دينه فزوجوه. اذا جاءك المنكر فزوجوه الدين مطلوب من الطرفين في حق في حق الرجل وفي حق المرأة في حق الزوجة والزوجة اولى - [00:26:20](#)
زوجه اذا جاءه من الأربعين وخلقه فلا يؤخر يعني آآ هذا الزواج بل يبادر اليه لانه يتربت على عدم الزواج وعلى رد الاطفال آآ كفيت الزواج اذا فات الزواج على كل من الرجل والمرأة - [00:26:49](#)

فطلع الى الامر المحرم. ولكنه اذا بود لتبسيج الكفر وتزوج ذات الدين فان ذلك يحصل به الاعفاف ويحصل به الاحسان في الخروج. فالدنيا في حق الزوج والزوجة اما فيما يتعلق بالزوج - [00:27:14](#)

جزاكم الله خيرا في حق الزوجة لان الدين يكون فيه الالتزام وفيه الاستقامة وفيه عن المعاichi و فعل المأمورات وترك المنديات. تكون بالتمسك بالدين. فإذا لم يحصل التمسك بالدين حصل الخلل فيجب في البعد وووجدت المعاichi وووجدت الذنوب الكبيرة والصغرى كل ذلك - [00:27:37](#)

الذى قلة الایمان يتربت عليها هذه المحامي اذا آآ الدين يقول وهذا ورد ابا موسى هذا الحديث عن ابي هريرة اذا جاءكم من فرن دينه وخلقه فوق الوجوه الا تفعلوا تكون فتنة في الارض - [00:28:17](#)

عريض يعني لان هو الزوج وهو كبر وهو صاحب في بلد ثم امتنع اولياء الزوجة من تزويجها على ذلك ام يفوتها الخطاب؟ او ان يفوتها الاشياء منها يبقى عانسا ثم - [00:28:47](#)

لن تندم هي ويندم اوليائها لعدم المبادرة الى الزواج من الطفل الذي تقدم لهذا فان يتربت على رد الى الازواج وكذلك ايضا تأخر الرجال عن الزواج مع قدرتهم عليه تترتب على ذلك المحاذير يتربت على ذلك الاغراض - [00:29:16](#)

الفقيرة على الدين مطلوب في كل من الطرفين. اذا جاكم الفرق بين دينه الدين لانه اساس كل خير. وكل خير يتربت على الدين. والخلق لان فيه معاملة. لان الانسان قد يكون عنده - [00:29:44](#)

له دين وعنه عبادة ولكن عنده سوء اخلاق عنده صورة ماء فالدين يعني يتعلق يشمل الصلة بين بين العبد وبين الله وبين المخلوقين والخلق يعني صلة يعني فيما بينها وبين الناس. ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمن استطاع اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحه - [00:30:04](#)

وذلك وآآ واثنى السيئة الحسنة تمحها من الحسنات تذهب السيئات تخاصق الناس بخلق حسن يعاملهم طيبة وعمل في الحسنة يعامل الناس مثل ما يحب ان يعامله به. فإذا فيه ذكر الدين وذكر الخلق. لان الدين هو الاساس - [00:30:33](#)

الخلق الذي فيه التعامل او فيه معاملة. المعاملة تكون طيبة وتكون حسنة. اذا مع الاخلاق ستكون لسيئة مع الاخلاق السيئة قال احدنا قتيبة بن سعيد ثقة اخرجه اصحابك من ستة. عن عبد الحميد بن سليمان - [00:31:03](#)

واحدة اهي. عدنا عدنان؟ محمد ابن عدنان عن ابن وكيله النقلي عن وكيله النصري وهو مقبول اخذ له ابو داود ابن مالك عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسري رضي الله عنه اكثر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا الا تفعلوا - [00:31:32](#)

تكون فتنة في الارض وفساد عريض يعني المبادرة الى الزواج عند وجود ستتجدنا في الارض كذلك لبقاء النساء عوامس بدون ازواج تتطلق او يتطلعن الامور المحرمة وكذلك بالنسبة ايضا للرجال اذا لم يحصل منهم الزواج فانهم ولن يحصل منهم الصيام فان - [00:32:02](#)

افضل من هنا من المحاذير التي تترتب على ذلك قال وفي الباب عن ابي حاتم المزنبي ابو حاتم المزنبي هو الترمذى ابو داود وعائشة

قال وعيسى حديث ابي هريرة قد قذف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث - 00:32:37

ورواه الليث ابن سعد عن ابن عجلان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم المنقطع يعني مفصل بالمعنى العام لأن المرسل يعني يطلق على الانقطاع ولكنه مشهور عند المحدثين بقول - 00:33:05

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الف المرسل ولكنه اولا يطلق على الانتقاء. وهنا قال مرسل يعني منقطع. لانه يعني ليس كلام فاضي وانما فيه حكم في اثنائه فقيله مرسل ولهذا يأتي بترجمة بعض الرجال يدلس ويرسل يدنس - 00:33:33

تابعيا دون التابع. يعني يرسل يعني يروي ان الذي يلقه من لم ينقضه فيكون مرسلا وهو المرسل بمعنى العين. وليس المرسل المشكور اصلاح المحدثين انه ما قال فيه الشافعي. قال رسول - 00:34:02

صلی وسلم كذا قال او عيسى؟ قال محمد وحديث الليث اشبه ولم هو البخاري محمد ابن سعيد البخاري. نعم ولم يعد حديث عبد الحميد مشكورا. قال حدثنا محمد بن عمرو التوواق البلاخي. قال حدثنا حاتم اسماعيل عن عبد الله ابن - 00:34:25

عن محمد وسعيد بنى عبيد عن ابي حاتم المزنى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه واله اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد. قالوا يا رسول الله وان كان - 00:34:50

ففيه قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكثوه ثلاث مرات قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وابو حاتم المزنى له صحبة ولا نعرف له عن النبي صلی الله علیه وسلم غير هذا الحديث. لهذا وهذا مثل - 00:35:10

الذى قبله ومشاهد له وفيه ايضا ضعف وهو مثل الذى قبله. نعم قال حدثنا محمد ابن عمر التوابي محمد ابن عمر السوق البلاخي هو صديق صديقنا البخاري والتلميذ نعيم وابو داود المراقي والترمذى وابن مالك. المخالفة للمفرد والترمذى ابو داود. وسعيد ابني عبيد - 00:35:30

مجهولان عن ابي حاتم المزنى عن ابي حاتم المزنى اخذ حيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وابو حاتم المزنى له طفلة لا نعرف له عن النبي صلی الله علیه وسلم غير هذا الحديث - 00:36:11

رحمه الله تعالى بباب ما جاء ان المرأة تنكح على ثلاث خصال. قال حدثنا احمد بن محمد بن موسى قال اخبرنا اسحاق ابن يوسف الازرق قال اخبرنا عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء جابر رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه واله وسلم قال ان - 00:36:31

المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك. قال وفي الباب عن عوف ابن مالك وعائشة وعبدالله بن عمرو وابي سعيد رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح - 00:36:51

تنكح المرأة ان المرأة تنكح على ثلاث خصال. لا بد ان المرأة تنكح عليها ثلاث خصال. اي لثلاث خصال او من اجل ثلاث خصال هذا الذي يدفع اليها ثلاث خصال - 00:37:12

وقد جاء في بعض الاحاديث انها اربعة. يعني اه يعني اه جمالها وما لها وحسبها ودينها يا المقصود الثلاثة التي هي غير الدين ليس المقصود يعني الحث او الترغيب في التزوج - 00:37:29

لتكون كذلك المقصود بذلك بيان الامور التي تدفع الناس الى الزواج من من النساء ومن الناس من يكون همه جمال ومنها تكون همه يعني شرف والنسب ومنهم ان يكون همه الديني وهذا هو الاساس - 00:37:50

ولهذا الاحاديث اه لجمالها ومالها وحسبها ولدينها فضل بذات حينما يكون ذلك على الانسان هو الدين. لان الدين هو الذي يكون فيه كل خير. بخلافه الجمال وبخلاف المال وبخلاف الاسد والنسب - 00:38:13

لان هذه وان كانت امورا مطلوبة للناس والناس يعني يرغبون منها يعني يطمعون فيها ويتطلعون اليها الا انها ثم شيء هو الدين الذي يكون معه كل خير الذي يكون معه كل خير يعني بثلاث الامور الاخرى فانها قد يعني يحصل بسببها اه ترتفع - 00:38:40

المرأة على انداد حيث يكون فقيرا فهو ذاك مال او تكون جميلة فيعني تظفر بجمالها او يعطيها مالها او تظفر بحسبها ونسبها ولكن الدين هو الذي فيه كل خير وفيه السلامة من - 00:39:06

كل شر فالرسول صلی الله علیه وسلم اخبر عن الامور التي تنفع الناس الى اختيار النساء فمنهم من يكون همه المال والرغبة فيه ما

عندما من المال ومنهم من يكون همه الجمال ومنهم من يكون همه الشرف والحسب - [00:39:28](#)
ومنهم من يكون همه الدين والنبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى الحرص على ذات الدين وقال تربت يداك كما وكلمة آآ يقولها العرب
وهم لا يريدون الذم فيها وانما - [00:39:48](#)

يريدون المدح ولا يريدون الذم بل آآ يعني جرت عليها السنتهم وهي بلفظ يعني اه لم يكن عنده فقر وعنيف يعني يعني الى التراب
وليس بيده مال فهي ان الكلمات التي جاءت وهي لا يراد بها الذنب وانما يعني جرت عليها - [00:40:08](#)

بها الذنب. نعم قال حدثنا احمد بن محمد بن موسى. احمد بن محمد بن موسى وهو الشيخ احمد البخاري. شيخ احمد البخاري يقول
هو هذا هو هذه تعليقا تعليقا العطاء عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله بن سعد رضي الله عنهما - [00:40:38](#)

احد السبعة المفترضين من حيث رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهل الباب عن عوف ابن مالك؟ عوف بن مالك الاشجعي اخرجه قال
في ستر. وعائشة وعبد الله ابن عمرو ابي سعيد. نعم ابو سعيد سعد ابن مالك ابن سفيان احد السلف المعروفيين بكثرة الحديث عن

النبي صلى الله عليه وسلم. حديث جابر حديث حسن صحيح - [00:41:13](#)

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في النظر الى المخطوبة. قال حدثنا احمد بن منيع. قال حدثنا ابي زائدة. قال حدثني عاصي بن
سليمان هو الاحول عن بكر ابن عبد الله المدني عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه خطب امرأة وقال النبي صلى الله عليه واله
وسلم انظر - [00:41:33](#)

اليها فانه احرى ان يؤدم بينكمما. وفي الباب عن محمد ابن مسلمة وجابر وابي حميد وابي هريرة رضي الله عنهم اجمعين قال ابو
عيسى هذا حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث وقالوا لا بأس ان ينظر اليها ما لم ير - [00:41:54](#)

ومنها محrama هو قول احمد واسحاق ومعنى قوله احرى ان يؤدم بينكمما قال احرى ان تدوم المودة بينكمما اه اروى عيسى باب النظر
الى المخطوبة واداة سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنظر المخطوبة وذلك ان النظر يجعل الانسان على بينة من -
[00:42:14](#)

وحتى لا يعني اذا حصل الزواج وكان يتطلع الى شيء ثم وجد خلافه فيكون الفراق فاذا نظر اليها واعجبته اقدم على الزواج فان لم
تجده تركها تذكرت يعني قبل ان يكون الارتباط ويكون الاتصال لا شك انه اسهل من - [00:42:42](#)

بعده يعني ففائد ذلك انه يرى ما يعجبه فيعني يشرح صدره لها من اول وهلة ومن اول امر ويزداد رغبة على ما كان عنده من رغبة
وان كانت بخلاف ذلك فانه يتركها قبل الزواج وانما هو عند - [00:43:16](#)

عند الخطبة لا شك انه اسهل وانه هو الاولى من ان يكون الفراق بسبب انه كان يتطلع الى شيء ثم لم يجد ذلك الشيء الذي كان
يتطلع اليه. بسبب انه ما رأها فاذا الرؤية النظر - [00:43:46](#)

لان فيه مصلحة وفيه فائدة وقد جاء في الحديث قال احرى ان يؤذن بينكمما اي يعني يكون الوفاق والالفة الواد ده وزيادة الرغبة
والحرص الذي آآ آآ اقدم على الخطبة - [00:44:06](#)

يزداد ذلك رغبة. ثم بعد الزواج يكون المئام ويكون الالفة كالمحبة وهذا المعنى ان يؤذن بينكمما وقد ذهب يعني اهل العلم الى يعني
مشروعية ذلك وهذا ينظر الى الى شيء محرم. يعني الامور التي لا يطلع يعني لا - [00:44:26](#)

لا يصلح ان يطلع عليها كل احد لا يطلع عليها الخاطب وانما ينظر الى وجهها انظر الى يديها والى قدميها واما كونه يعني ينظر الى
اشياء قرأ ذلك يعني آآ امور يعني لا يصلح ان يراها يعني اقاربها ويراها محارمها - [00:44:56](#)

فهذا لا يصوغ النظر اليه هذا لا يصوغ النظر اليه. نعم قال حدثنا احمد ابن منيع احمد ابن المنبي عن ابن ابي زائدة عن ابي زائدة فهو
صراط الارقام الكتب؟ آآ اسمه - [00:45:16](#)

العاشي بن سليمان؟ العاشي بن سليمان رضي الله عنه وفي الباب عن محمد بن مسلمة محمد بن مسلمة رضي الله عنه وجابر وابي
حميد ابن حميد رضي الله عنه اخرج حديث من اصحابه وابي هريرة نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد - [00:45:32](#)
بعض اهل العلم الى هذا الحديث قالوا لا بأس ان ينظر اليها ما لم يرى منها محrama وهو قول احمد واسحاق. نعم. ومعنى قوله احرى

ان بينكم ما قال احرى ان تدوم المودة بينكم. قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في اعلان النكاح. والله تعالى اعلم - 00:46:02

صلى الله عليه وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 00:46:22

عندنا في الحديث الاول آآ اربع من سنن المرسلين ساق له النسائي الاسناد الثاني محمود بن خداش البغدادي عن عباد ابن العوام عن مكحول وفي نسخة مشهور اه عن عباد العوام عن الحجاج عن مكحول. يعني سقط. الحجاج قاهر. نعم - 00:46:41

يقول ما حكم النكاح على من ما هو من هو مستطيع لمؤونة الزواج؟ يقال له يجب او يستحب له ذلك اذا كان يعني آآ اه آآ عنده آآ غشى على نفسه فهذا لا شك انه يجب عليه - 00:47:06

واما اذا لم يكن كذلك فانه سحب يستحب له اذا كان ما يخشى على نفسه لا يجب عليه اذا كان عند الرجل مال ولم يحج فهل يقدم النكاح او الحج - 00:47:28

اذا كان يعني اذا كان انها حاجته الى الجماع يعني شديدة وان لا يخشى على نفسه فيقدم الزواج على الحج من كان الصيام لا يكسر شهوته فماذا عليه؟ يكسر شهوته - 00:47:46

الرسول اخبر بانه بانه له وجاء. يعني عليه ان يصوم وسيجد الفائدة من الصيام يقول هل الاستمناء يعتبر من كبائر الذنوب ما اعلم يعني شيء يعني آآ يدل على آآ وعيدي خاص فيه وهي انما الذي ورد فيه الاية - 00:48:10

ليس فاولئك هم العادون لكنه الانسان يبتعد عنه. فهو لا يسوق ولا يجوز. ومحرم على الانسان لانه من العادون قوله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه. الامر للوجوب والاستحباب - 00:48:35

للايجوه لكن اذا كان هناك يعني شيء يعني يمنع يعني او وجود يعني يعني اه ما تشجع على يعني عليه بان يقول عنده يعني شيء من التقصير يعني في فيما يتعلق بالاخلاق وما الى ذلك. وانهم يطمعون والبنت ليست كبيرة وانما هي صغيرة - 00:48:55

يعني آآ ان يأتي لها امي اذا كانت كبيرة او فات زواجها فانه لا يؤخر الكفاء عنها لان ذلك آآ آآ بقائها بدون زوج هل في الحديث اذا جاء من ترضون دينه وخلقه؟ هل في الحديث دليل على ان الكفاءة في الزواج هي فقط في الخلق والدين؟ وان النسب ليس من الكفاءة - 00:49:28

لا شك ان الدين هو الاساس وبعض اهل العلم قال ان النسب يعني يكون من الكفاءة فلا شك ان هذا ليس بلازم لكن اذا كان سيعترض عليه مضره ويترتب عليه فتن يترتب عليه قطع ارحام بسبب ذلك - 00:49:59

فانه اه لا يقدم عليه تحصيلا للمصالح ومرءا للمفاسد التي ترتب عليه. اما اذا كان ما يترتب عليه شيء فان ذلك سائق فلا بأس به هل يجوز للمرأة ان ترد الرجل اذا كان لا لا راتب له - 00:50:21

اذا كانت آآ كبيرة وقد فاتها الزواج فان اقدامها على الزواج اولى لها من الرد لان هذا يجعلها تبقى بدون زوج اما اذا كانت صغيرة يعني اه ما رغبت في اه في هذا الزوج وانها تأمل يأتيها - 00:50:44

الزوج اذا كان احسن منه فلا بأس بذلك وهل لها ان ترده لانه حليق؟ او لانه ليس بطالب علم؟ لانه حليق او لانه ليس بطالب. والله الحليق يعني معصية لها ان ترده - 00:51:08

بسبيه واما كونه غير طالب علم لا شك ان طالب العلم يعني اولى واذا كانت يعني كبيرة فلا ينبغي ان تفوت على الرجل الذي هو مستقيم لكنه ليست ظالمين اذا كانت صغيرة وارادت انها تأمل ان تحصل يعني وهي - 00:51:23

لا زال صغيرة آآ فلا بأس بذلك يقول ذكر في الحديث الدين والخلق بالنسبة للرجل اذا جاكم من ترضون دينه وخلقه. بالنسبة للمرأة قال فاظفر بذات الدين ولم يذكر الخلق - 00:51:43

هل هناك سبب؟ لا شك لا شك ان المرأة اذا كان يعني معروف الاخلاق شرسة واحلاقها ما هي طيبة اما الخلق من الطرفين مطلوب من كل من الطرفين يقول ما رأيكم في من يهجر بناته على ابناء عمها عمهم؟ او لابد يكون من الجماعة او القبيلة؟ هذا غلط - 00:52:00

هذا غلط هذا قطع يعني الطريق يعني امامهن في ان يعني يصلن الى الزواج آآ قصرها على ابناء عمومتها او يعني على قبيلتها اذا

جاتها الافكار فان هذا لا شك ان فيه جنائية على المرأة وعلى البنت - 00:52:28

لان ذلك يؤدي الى يعني آآكونه عانسا يعني لا زوج لها على ذلك ضررا هل يجوز للخاطب ان يكلم عقوبته عن طريق الهاتف؟ وان يطيل معه الكلام. ما ينبغي هذا ابدا ما ينبغي لان مثل يعني مثل هذه الامر يعني - 00:52:53

قد اذا اذا حصل الزواج نعم اذا عقد يفعل معنى ذلك. اما قبل ان يتزوج قبل ان يأخذ ما عندها وهكذا ثم يعني اه يهملاها ويعرض عنها انما المأبول له ان يعني يراها اما كان يخاطبها ويتكلم معها فهذا - 00:53:20

يقول عندنا في البلاد عرف شائع وهو ان الرجل اذا نظر الى المخطوبة فيلزمها الزواج بها اعجبته او لم تعجبه وعنده اذا ايش الفائدة من فمن قيمة النظر ايش الفائدة منه - 00:53:40

يقول اه هل صلاة الاستخاراة قبل الخطبة ام بعدها ينبغي ان تكون قبل الخطبة. لان يعني كونه يسقط ثم بعد ذلك يعني يرفض او يعني يتكلم طيب يقول ما حكم النكاح لمن قدر عليه؟ لكنه يطلب العلم في بلد اخر - 00:54:05

النكاح لا يعني يعارض طلب العلم. وقد يكون طلب من النكاح سبب من اسباب التمكّن في طلب العلم بدل ما يكون يعني مشغول باله في الزواج وفي الشهوة يعني يقضى شهوته يعني هذا يساعدك على طلب - 00:54:39

بل فيكون من اسباب طلب العلم فما ينبغي ان يؤخر الزواج مع القدرة عليه وآآكون كان يعني يخشى على نفسه لا يجوز له ان يخرج الزواج مع قدرته اسئلة متعددة عن نظر الخاطب الى صورة الصورة الفوتوغرافية للمخطوبة خاصة اذا كان في بلد بعيد عنها لا ما يصلح هذا - 00:54:59

لان الصورة يعني يتلاءب بها ويحتفظ بها وتنشر وتوزع وهذا لا يصلح وانما ينظر اليها بدون آآ يعني ان يأخذ لها سواك او يطلب لها صورة يقول هل له ان ينظر الى الشعر - 00:55:25

اقول لا بأس اذا نظر الى رأسها يعني لا بأس بذلك ما يقول اه بعض الناس ينظر الى المخطوبة ثم ينظر الى اخرى بقصد الاختيار فما حكم ذلك؟ لا ليس الانسان يفعل هذا الشيء - 00:55:49

وليس لهم يحصل عدة نساء استعرض المهن لمن يفقد امرأة فاذا اعطي ايها خلاص يقف عندها واذا كان يعني يعني لا يرغبها فانه ليس في النظر عنها ولكن دون ان يراها - 00:56:11

اما انا يرى ويحفظ عدة نسب ثم ينظر الى هنا ويخسر هذا ما يليق بالانسان عدة نساء من اجل احسان يعني رفض بعد الاعطاء ما هو طيب. يعني فيه اساءة - 00:56:28

هل يجوز للمرأة المخطوبة ان تتزين وقت النظر اليها لا تتجمّل بسبب نظري اليها وانها تبقى عادية يقول انا طالبولي رغبة في الزواج رغم اني لا استطيع السفر الى البلاد ساكلف اهلي بان يكتبوا لي هل يجوز لي ان اتصل عليها قبل العقد - 00:56:48

فاذا فعلت من اجل الزواج فانظر الى الزواج هل للمرأة ان ترد من يخطبها بحجة انه اصغر منها وتريد منه اكبر وقد يكون له فجر ان المرأة اذا كان الرجل اصغر منها يعني قد يكون ذلك سببا في يعني - 00:57:14

عدم يعني الحرث عليها وانه يعني تطلع الى واحدة دونه يتربّط على ذلك يعني الاصل ان ذلك رسالة وهو جالس لكن المرأة يعني تخشى انه لم يكن دونها بكثير وقد يتطلع الى واحدة تكون دونه ثم يرغب عنها فهذا لا تحمد عقيده - 00:57:44

انه جالس وسائل التي اذا كانت المرأة يعني خشيت فلا بأس يقول في عرفنا اذا ذهبت للخطبة فان والدي يذهب معى. ثم تدخل علينا الفتاة فانظر اليها انا ووالدي. لا هذا غلط. ما ينظر الا الزوج - 00:58:14

هل تجوز الوكالة؟ وكالة شرعية للنيابة في الخطبة كون ان يصل احد يكتب له ما في وصف فهو لازم يفسد لنفسه هذا ينطّق عن الشيخ ابن عثيمين من شريط لقدر ذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله انه من تكرر منه رد ذا الدين والخلق فانه فاسق مردود الشهادة - 00:58:33

لا تقبل شهادتك جريت شريط بعنوان اهمية العقيدة منه يعرض لك انا في مضره يعني كبيرة على غير سالم عبر لكن اذا كان الرد يعني لاحد يعني ما يسمعني اليه تماما فقد يكون له وجه. اما ان يكون الكفر ولا مانع يمنع الا تكون الانسان - 00:59:07

ااا له اغراض يعني آا او مآرب يعني قد تكون يعني ما هي طيبة مثل دنيا وتحصل دنيا او ما الى ذلك تكون مدرسة ويريد ان يلقي ان تلقى مدرسة وان يعني يستفيد منها وانه يعني يخشى ان - 00:59:37

زوج يتغير الوضع يعني بعد ذلك هذا لا يجوز اللسان هذا يقول اتيت من سفر ولم اصل العصر. صليت المغرب ثلاثة. ثم بعدها صليت العصر ركعتين. فهل انا على صواب - 00:59:57

الانسان عليه ان يرتل الصلوات اللي كان عليه الصلة والسلام صلاة حائطه وحسنات حاضرة فانه يبدأ بالاولى قبل الثانية يبدأ بالمغرب قبل العشاء يبدأ يبدأ بالعصر قبل المغرب. ولا يعقد المغرب على العصر - 01:00:14

ولا يقدم المغرب على العصر بل يرتلها يأتي للعصر ركعتين المقصورة ثم يأتي بالمغرب بعدها السؤال الثاني يقول هل يجب على المحتلم ان يغير ملابسه؟ ام يكتفي بالغسل؟ ايش؟ هل يجب على المحتلم ان يغير ملابسه - 01:00:37

اي محتلم المحتلم؟ ها؟ ان يغير ملابسه ام يكتفي بالغسل؟ لا ما ما يجعل تغيير هذا الاسلام المنهي ليس بمنجس اما يعني آا يغسل يعني لانه يعني آا منظره ما هو طيب وانه يعني - 01:00:58

يعني شيء فيه قذارة واما النجاسة نزل لنجس مثلا نجلس بيقول تالي تزوجت من امرأة ليست بذات دين بل كنت انظر الى الجمال واحسست اني تسرعت في الزواج واخاف من الطلاق لانه - 01:01:18

قد تحصل به مشاكل كثيرة وضياع للوالد. فارشدني الى الحل علما اني حاولت اصلاحها كثيرا دون فائدة. واحس بانني قد فقدت طلبا العلم بسبب الزوجة تجتهد في اصلاحها وافعل الاسباب الممكنة - 01:01:40

سواء كان من اه يعني يقع فيها او لتزويدها باشرطة او برسائل يعني في الشيء الذي تلاحظه عليها من لتسد الخلل ونقص الذي حصل لها بسبب ذلك انت تجتهد اجتهد في في اصلاحها - 01:01:57

الى ذلك لمتابعة الكلام معها وكذلك الاستعانة باقاربها بان عليها هي كذلك ايضا بتزويدها بالاشرطة وبالرسائل المفيدة فائدة قصة لطيفة عن سفيان ابن عبيبة في حديث تناصح المرأة على اربع من تهذيب الكمال للمجزي الجزء الحادي عشر - 01:02:24

قال يحيى ابن جعث النيسابوري قال يحيى ابن يحيى النيسابوري كنت عند سفيان ابن عبيبة اذ جاءه رجل فقال يا ابا محمد اشكو اليك من فلانة يعني امرأته. انا اذل الاشياء عندها واحقرها. فاطرق سفيان مليا ثم رفع رأسه فقال - 01:02:52

من ذهب الى العز ابتلي بالذل او بالذل ومن ذهب الى المال ابتلي بالفقر ومن ذهب الى الدين يجمع الله له العز والمال ما عندي ثم انشأ يحدث قال كنا اخوة اربعة محمد وعمران وابراهيم وانا. محمد اكبرنا وعمران - 01:03:12

اصغرنا وكنت اوسطه اوسطه فلما اراد محمد ان يتزوج رغب في الحسب فتزوج من هي اكبر منه حسبا فابتلاه الله بالذل وعمران رغب في المال فتزوج من هي اكبر منه مالا فابتلاه الله بالفقر اخذوا ما في يديه ولم يعطوه - 01:03:32

شيئا تلقيت بامرها فقدم علينا عمر ابن راشد. فشاورته وقصصت عليه قصة اخوي. فذكرني حديث وحديث عائشة فاما حديث يحيى ابن جادة قال النبي صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة على اربع دينها وحسبها ومالها وجمالها فعليه - 01:03:52

كبدات الدين تربت يداك وحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم النساء بركرة ايسرهن مؤونة فاخترت لنفس الدين في في المهر اقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الله لي العزة والمال مع الدين - 01:04:12

هذا فيما يتعلق المال النسب يعني قد يحصل ليس بلازم يعني يحسن الذل ويحسن الفقر يعني لكن قد يكون من هذا يتربت على ذلك لكن نسى يعني ان هذا لازم وانه لابد منه - 01:04:33

سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:04:53